



UN LIBRARY

FEB 7 1980

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERALA/RES/34/132  
4 February 1980

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
البند ١٢ من جدول الأعمالقرار اتخذته الجمعية العامة

[ بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/34/635/Add.1) ]

١٣٢/٣٤ - تقديم المساعدة السلي تونغفاان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ( ٣٤٢١ - د - ٣٠ ) المؤرخ في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الذي حثت فيه الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة على تقديم المساعدة للدول الناشئة والحديثة الاستقلال ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ١٥٦/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٨٥/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، اللذين حثت فيهما جميع الحكومات ، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو ، على ان تعمد ، في نطاق برامجها للمساعدة ، السلي تقديم دعمها لتنفيذ الاجراءات المقترحة لصالح البلدان الجزرية النامية ، وحثت جميع مؤسسات منظومة الامم المتحدة على أن تواصل ، كل في مجال اختصاصها ، تنفيذ اجراءات جديدة مناسبة لصالح البلدان الجزرية النامية ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٩٤/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ والمعنون " تقديم المساعدة الى تونغفا " ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/٥٨ المؤرخ في ٣ آب / أغسطس

١٩٧٨ ،

وان تشير كذلك الى قرارى مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ( ١١١ - د - ٥ ) و ١١٧ ( ٥ - د ) المؤرخين في ٣ حزيران / يونيه ١٩٧٩ ( ١ ) والمتعلقين ، على التوالي ، بالاجراءات المحددة المتصلة بالاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان النامية الجزرية وبالحالة الاقتصادية في تونغفا ،

وان تأخذ في اعتبارها أن لجنة التخطيط الانمائي قد أوصت بالابقاء على القائمة الحالية لأقل البلدان نمواً حتى نهاية عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، وأنه لم يتم الاتفاق بعد على الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ،

وان تحيط علماً بتوصية لجنة التخطيط الانمائي في دورتها الرابعة عشرة ، استجابة لطلب تونغا ادراجها في قائمة البلدان الأقل نمواً ، بأنه ينبغي مساعدة تونغا خلال المدة المتبقية من العقد الحالي ، وان الصعوبات والاضطرابات الخاصة التي تعاني منها تونغا تتطلب اتخاذ تدابير خاصة (٢) ،

وان يساورها القلق ازاء استمرار الاختلالات الهيكلية في اقتصاد البلد ، وخاصة اعتمادها البالغ على الواردات ،

وان تأخذ في اعتبارها السمات الديموغرافية والجغرافية غير المواتية لتونغا - صغر المساحة وقلّة السكان والموقع النائي للبلد - التي تطرح مشاكل انمائية خاصة ،

وان تلاحظ ان أى تنمية تفتقر الى خطوط جيدة للنقل والمواصلات ستكون سلبية ،

١ - توجه نظر المجتمع الدولي الى المشاكل الخاصة التي تواجه تونغا بوصفها بلداً جزرياً نامياً قليل السكان ؛

٢ - تطلب الى الدول الاعضاء القيام ، في ضوء توصية لجنة التخطيط الانمائي ووفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية المذكورة أعلاه ، بالنظر في منح تونغا ، في المدة المتبقية من عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، المساعدة الخاصة والفوائد الممنوحة لأقل البلدان نمواً ، وايلاء اعتبار خاص لادراج تونغا في وقت مبكر في برامجها للمساعدة الانمائية ؛

٣ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ان يرحو من لجنة التخطيط الانمائي ان تنظر ، في ضوء البيانات المستكملة ، في ادراج تونغا في القائمة الجديدة لأقل البلدان نمواً التي ستوضع في اطار عقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٤ - تناشد الدول الاعضاء ، والمنظمات الاقليمية والأقليمية ، وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية ان تقدم المساعدة المالية والمادية والتقنية الى تونغا لتمكينها من اقامة الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية الضرورية لرفاه شعبها ؛

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٨ ، الملحق رقم ٦ ( Corr.1 و E/1978/46 ) ، الفقرة ٩٩ .

٥ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، إلى أن تعرض على هيئات إدارتها الاحتياجات الخاصة لتونفا للنظر فيها ، وإلى أن تبلغ مقرراتها إلى الأمين العام في موعد غايته ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٠ ؛

٦ - ترجو من المؤسسات والبرامج المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تبقّي على برامجها الحالية والمقبلة لتقديم المساعدة إلى تونس وأن تعمل على زيادة هذه البرامج ، وأن تتعاون معنا وثيقا مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال للمساعدة ، وأن ترفع إليه تقارير دورية عن الخطوات التي اتخذتها وعن الموارد التي أتاحتها ؛

٧ - ترجو من الأمين العام :

( أ ) أن يحشد الموارد الضرورية لبرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى تونس ؛

( ب ) أن ينشئ حسابا خاصا في إطار صندوق الأمم المتحدة للاستثمار للبرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية بقصد تيسير توجيه التبرعات إلى تونس ، وتحت الدول الأعضاء على تقديم التبرعات بسخاء إلى هذا الحساب ؛

( ج ) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة ، المالية والمتعلقة بالميزانية ، لمواصلة تنظيم برنامج المساعدة الدولية لتونس وتمهئة المساعدة ؛

( د ) أن يبقي الحالة في تونس قيد النظر المستمر ، وأن يظل على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وأن يعلم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ ، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لتونس ؛

( هـ ) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في تونس والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ برنامج المساعدة لذلك البلد ، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٤

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦